الأمم المتحدة

A/C.2/58/L.10

الجمعية العامة

Distr.: Limited
27 October 2003
Arabic
Original: English

الدورة الثامنة والخمسون

اللجنة الثانية

البند ٩٤ (هـ) من جدول الأعمال

البيئة والتنمية المستدامة: الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث

المغرب*، المكسيك، اليابان: مشروع قرار

الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٣٦/٤٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، و ٢٢/٤٩ ألف المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٢٢/٤٩ باء المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ١٨٥/٥٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٢١٩/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ١٩٥/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و٢٥٦/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٣/١٩٩٩ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩، وإذ تحيط علما بقرار المجلس ٣٥/٢٠٠١ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠١،

وإذ تؤكد أن الحد من الكوارث، بما في ذلك الحد من التأثر بالكوارث الطبيعية، هو عنصر هام يسهم في تحقيق التنمية المستدامة،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين.

281003 281003 03-58154 (A)

وإذ تحيط علما بالأحكام ذات الصلة الواردة في الإعلان الوزاري الصادر عن المؤتمر الوزاري للمنتدى العالمي الثالث للمياه المعقود في كيوتو، اليابان، يومي ٢٢ و٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٣ بشأن الكوارث المتصلة بالمياه،

وإذ تؤكد من جديد أن الكوارث الطبيعية تلحق أضرارا بالهياكل الأساسية الاجتماعية والاقتصادية في جميع البلدان، لكن العواقب الطويلة الأمد المترتبة عليها تكون وخيمة بوجه خاص على البلدان النامية، وتعرقل تحقيق تنميتها المستدامة،

وإذ تسلم بالحاجة الماسة إلى المضي في تطوير المعارف العلمية والتقنية القائمة والانتفاع بها للحد من التأثر بالكوارث الطبيعية، وتشدد على حاجة البلدان النامية إلى الوصول إلى التكنولوجيا اللازمة للتصدي بفعالية للكوارث الطبيعية،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء ازدياد عدد ونطاق الكوارث الطبيعية في السنوات الأخيرة مما أسفر عن خسائر جسيمة في الأرواح وعواقب اجتماعية واقتصادية وبيئية سلبية طويلة الأمد تمس المجتمعات الضعيفة في كافة أنحاء العالم، ولا سيما في البلدان النامية،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث[(١)]؛

٢ - **تدعو** الحكومات والمنظمات الدولية ذات الصلة إلى اعتبار تقييم أخطار الكوارث عنصرا أساسيا في الخطط الإنمائية وبرامج القضاء على الفقر؛

٣ - **تشدد** على أن التفاعل المستمر، والتنسيق، والشراكات فيما بين المؤسسات المعنية تُعد أمورا لا بد منها للتصدي لآثار الكوارث الطبيعية بفعالية؛

٤ - **تسلم** بأهمية القيام، حسب الاقتضاء، بربط إدارة أخطار الكوارث بالأطر الإقليمية، مثل الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا[(٢)]، من أجل معالجة قضايا القضاء على الفقر، والتنمية المستدامة؛

٥ - **تسلم أيضا** بأهمية اتخاذ تدابير لمراعاة المنظور الجنساني عند تصميم وتنفيذ استراتيجيات الحد من الكوارث قصد تحسين فعالية تلك الاستراتيجيات؛

٦ - **تسلم كذلك** بأهمية الإنذار المبكر بوصفه عنصرا أساسيا في الحد من الكوارث وتشدد على نتائج المؤتمر الدولي الثاني المعني بالإنذار المبكر المعقود في بون، ألمانيا،

---

(١) A/58/277.

(٢) A/57/304، المرفق.

من ١٦ إلى ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، التي تتيح إسهاما فنيا في استعراض استراتيجية يوكوهاما من أجل عالم أكثر أمنا: مبادئ توجيهية لاتقاء الكوارث الطبيعية والتأهب لها وتخفيف حدتها، وخطة عملها[٣]؛

٧ - **تقرر** أن تعقد المؤتمر العالمي الثاني المعني بالحد من الكوارث في عام ٢٠٠٥ تحقيقا للأهداف التالية:

(أ) إجراء استعراض لاستراتيجية يوكوهاما وخطة عملها، بهدف استكمال الإطار التوجيهي المتصل بالحد من الكوارث في القرن الحادي والعشرين؛

(ب) تحديد أنشطة ووسائل تنفيذ معينة لكفالة إعمال الأحكام ذات الصلة الواردة في خطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (''خطة جوهانسبرغ للتنفيذ'')[٤] بشأن أشكال الضعف وتقييم المخاطر وإدارة الكوارث؛

(ج) تبادل أفضل الممارسات والدروس المستفادة للتصدي للكوارث في سياق بلوغ التنمية المستدامة؛

(د) زيادة الوعي بأهمية سياسات الحد من الكوارث، مما ييسر ويعزز تنفيذ تلك السياسات؛

٨ - **تقبل مع فائق التقدير** العرض السخي المقدم من حكومة اليابان لاستضافة المؤتمر، وتقرر أن يُعقد المؤتمر في كوبي، هيوغو، اليابان من ١٨ إلى ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥؛

٩ - **تقرر** إنشاء لجنة تحضيرية حكومية دولية مفتوحة باب العضوية للمؤتمر من أجل استعراض الأعمال التحضيرية التنظيمية والفنية للمؤتمر، وإقرار برنامج عمله واقتراح النظام الداخلي الذي سيعتمده، **ويقرر أيضا** أن تجتمع اللجنة التحضيرية في جنيف عقب دورتي عام ٢٠٠٤ النصف سنويتين لفرقة العمل المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحد من الكوارث؛ وأن تعقد اجتماعا لمدة يوم واحد في كوبي؛

١٠ - **تقرر كذلك** أن يكون للجنة التحضيرية الحكومية الدولية مكتب يتألف من خمسة ممثلين عن الدول الأعضاء يُنتخبون على أساس التمثيل الجغرافي العادل؛

---

(٣) A/CONF.172/9، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الأول.

(٤) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس - ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

١١ - **تطلب** إلى الأمانة المشتركة بين الوكالات للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث أن تقوم بدور أمانة المؤتمر وأن تنسق الأنشطة التحضيرية بالتعاون الوثيق مع البلد المضيف واللجنة التحضيرية وبدعم تام من إدارات أمانة الأمم المتحدة ذات الصلة؛

١٢ - **تدعو** الدول الأعضاء وكافة الهيئات والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة وسائر الوكالات والمنظمات الحكومية الدولية ذات الصلة، ولا سيما الأعضاء في فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بالحد من الكوارث إلى المشاركة النشطة في المؤتمر وكذلك في عمليته التحضيرية؛

١٣ - **ترحب** بإسهامات جميع المناطق التي يمكن أن تقدم مدخلات فنية في العملية التحضيرية وفي المؤتمر ذاته؛

١٤ - **تشجع** الإسهامات الفعلية من المجموعات الرئيسية، على النحو المحدد في جدول أعمال القرن ٢١[٥]، وتدعوها إلى طلب الاعتماد في المؤتمر وفي عمليته التحضيرية، **وتقرر** أن يكون اعتمادها ومشاركتها وفقا للنظام الداخلي للجنة التنمية المستدامة وللنظام الداخلي لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة والممارسة المتبعة في اللجنة فيما يخص مشاركة وإشراك المجموعات الرئيسية؛

١٥ - **تقرر** أن يتم تمويل العملية التحضيرية والمؤتمر ذاته بواسطة موارد الميزانية القائمة، دون التأثير سلبيا في الأنشطة المبرمجة، وبواسطة التبرعات للصندوق الاستئماني للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث؛

١٦ - **تشجع** المجتمع الدولي على توفير الموارد المالية اللازمة للصندوق الاستئماني، وتقديم ما يلزم من الموارد العلمية والتقنية والبشرية وغيرها، لضمان الدعم الكافي لأنشطة الأمانة المشتركة بين الوكالات للاستراتيجية وفرقة العمل المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحد من الكوارث وأفرقتها العاملة، وكذلك لتيسير الأعمال التحضيرية للمؤتمر؛

١٧ - **تعرب عن تقديرها** للبلدان التي قدمت دعما ماليا لأنشطة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث عن طريق التبرع لصندوقها الاستئماني؛

١٨ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يرصد ما يكفي من الموارد المالية والإدارية في حدود الموارد القائمة، كي يتسنى للأمانة المشتركة بين الوكالات للاستراتيجية أداء عملها بفعالية؛

---

(٥) مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويبات)، المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر، القرار ١، المرفق الثاني.

١٩ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار، ولا سيما عن حالة الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي وذلك في إطار البند المعنون ''البيئة والتنمية المستدامة''.